

الموضوع : التشریعات الليبية

قرار رقم 811 لسنة 1989 بشأن تحديد
ايام ومواعيد الدوام الرسمي للاجهزة
المركزية المتواجدة بسرت

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 13

السنة الثامنة والعشرون

قرار اللجنة الشعبية العامة

رقم (811) لسنة 1989م

بشأن تحديد أيام ومواعيد الدوام الرسمي

للاجهزة المركزية المتواجدة بسرت

اللجنة الشعبية العامة ،،

بعد الاطلاع على القانون رقم 55 لسنة 1976 م ، بشأن الخدمة المدنية ،
 وعلى القانون رقم 13 لسنة 1981 م بشأن اللجان الشعبية ،
 وعلى القانون رقم 4 لسنة 1987 م ، بشأن العطلات الرسمية ،
 وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 1143 لسنة 1989 م في شأن
 تحديد نظام التوقيت بالجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية ،
 وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة رقم 1144 لسنة 1981 م بشأن تحديد
 مواعيد الدوام الرسمي ،
 وعلى موافقة اللجنة الشعبية العامة في اجتماعها العادى السابع عشر
 لعام 1989 م ،

قررت**مادة (1)**

تحدد أيام ومواعيد الدوام الرسمي بالنسبة للاجهزة المركزية المتواجدة
 بسرت ، وذلك على النحو التالى :-

أولاً : - أيام السبت - الأحد - الاثنين - الثلاثاء من كل أسبوع ويكون الدوام
 الرسمي بها وفقا لما يلى :-

- من الساعة السابعة صباحا إلى الساعة الثالثة عشرة ظهرا ومن
 الساعة الخامسة عشرة بعد الظهر إلى الساعة الثامنة عشرة مساء .

ثانياً : - يوم الأربعاء من كل أسبوع ويكون الدوام الرسمي به من الساعة
 السابعة صباحا إلى الساعة الثالثة عشرة ظهرا .

مادة (2)

يكون يوم الخميس والجمعة من كل أسبوع عطلة رسمية وذلك بالنسبة
 للاجهزة المركزية المتواجدة بسرت .

(3) مساعدة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في **الجريدة الرسمية**.

اللجنة الشعبية العامة

صدر في : 13 ربيع الثاني 1389 و.هـ